

# أحاديث في فضل العلم

110 حديثا وأثرا في فضل العلم وبيان آدابه



عبد اللطيف بن محمد البلوشي

# أحاديث في فضل العلم

(110 حديثاً وأثر في فضل العلم وبيان آدابه)

عبد اللطيف بن محمد البلوشي



## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه  
فإن خير ما صُرفت فيه الأعمار، وعُمرت به الأوقات، هو الاشتغال بطلب العلم  
الشرعي، واكتساب معرفة ما يجب من حق الله وحق خلقه، وتحصيل ما لا  
تستقيم عبادة المرء وسلوكه إلا به.

وقد قال سفيان بن عيينة رحمه الله: "ما عبُد الله بشيء أفضل من طلب العلم، إذا  
صحَّت النية".

وخير ما يقوِّي الهمم لطلب العلم، ويزيد في الرغبة في تحصيله، وينشط العزائم  
في تلقّيه، استشعار فضله والحث عليه بما جاء في نصوص الكتاب والسنة وأقوال  
أهل العلم وأحوالهم، فجاءت هذه الطائفة من أحاديث الرسول الكريم عليه  
أفضل الصلاة والتسليم، جمعتها فيما ورد في فضل العلم والتعلم، وفضل حامله  
والعمل به، مع تخريج مبسط لها، وبيان غريب ألفاظها، وتعليقات يسيرة على  
بعض مواضعها؛ بنقل كلام شراحها.

أرجو أن يجعل الله فيها الخير والفائدة والنفعة والبركة، وأن يتقبلها بقبول حسن.  
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



## الحثُّ على طلبِ العلمِ

1. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ " <sup>(1)</sup>.



2. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ " <sup>(2)</sup> <sup>(3)</sup>.



3. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" خَيْرٌ مَا يُخْلَفُ الرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي

يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ " <sup>(4)</sup>.



4. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" النَّاسُ مَعَادِنٌ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي

(1) رواه ابن ماجه 224، انظر صحيح الجامع: 3913

(2) (يفقهه) أي: يُفَقِّهُهُ، يُقَالُ: فُقِّعَ، إِذَا صَارَ الْفِقْهُ لَهُ سَجِيَّةً، وَفُقِّعَ لِفَتْحٍ: إِذَا سَبَقَ غَيْرُهُ إِلَى الْفَهْمِ، وَفُقِّعَ لِكَسْرٍ: إِذَا فَهِمَ.

وَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي الدِّينِ - أَي: نَتَعَلَّمَ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ، وَمَلَيْتَ صِلُهَا مِنْ الْفُرُوعِ - فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ. فتح الباري (ح71).

(3) رواه البخاري 3971، ومسلم 98 - (1037).

(4) رواه ابن ماجه 241، انظر صحيح الترمذي: 79



الإسلام إذا فقهوا" (1) (2).

وفي لفظ: (الناس معادن في الخير والشر) (3) (4).



5. **وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:**

" إِنْكُمْ قَدْ أَصَبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فُقَهَاؤُهُ، قَلِيلٍ حُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٍ مُعْطُوهُ، قَلِيلٍ سُؤَالُهُ (5) الْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَسَيَأْتِي زَمَانٌ قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ حُطْبَاؤُهُ كَثِيرٌ سُؤَالُهُ، قَلِيلٌ مُعْطُوهُ، الْعِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ " (6).



6. **وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فَضَّلْتُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضَلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ**

(1) رواه مسلم 160 - (2638).

(2) بقوله " إذا فقهوا " فيه إشارة إلى أَنَّ الشَّرْفَ الْإِسْلَامِيَّ لَا يَتِمُّ إِلَّا لِتَفَقُّهِ فِي الدِّينِ، وَالْمُرَادُ الْخِيَارَ وَالشَّرْفَ وَغَيْرَ ذَلِكَ: مَنْ كَانَ مُتَّصِفًا بِمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ كَالْكَرَمِ، وَالْعِفَّةِ، وَالْحِلْمِ، وَغَيْرِهَا، مُتَوَقِّفًا لِمَسَاوِيئِهَا، كَالْبُخْلِ، وَالْفُجُورِ وَالظُّلْمِ، وَغَيْرِهَا.

وقوله: " إذا فقهوا " بِضَمِّ الْقَافِ، وَبِجُوزِ كَسْرِهَا. فتح الباري (10 / 295)

(3) أي: أَسْوَءُ مُتَخَلِّفَةٍ، وَالْمَعَادِنُ: جَمْعُ مَعْدِنٍ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُسْتَقَرُّ فِي الْأَرْضِ مِفْتَارَةً يَكُونُ نَفِيسًا، وَرَةً يَكُونُ خَسِيسًا، وَكَذَلِكَ النَّاسُ. فتح الباري (10 / 295)

(4) رواه أحمد 10301، وقال شعيب الأر ووط: إسناده صحيح.

(5) أي: قليل من أهل زمانكم من يسأل الناس المال.

(6) رواه الطبراني في الكبير 3111، انظر السلسلة الصحيحة: 3189



فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحَوْتِ لِيَصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ<sup>(1)</sup> " (2).



7. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" فَضْلٌ فِي عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ فِي عِبَادَةٍ " (3).



8. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ (4) مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالَاهُ (5) وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ " (6).

9. وَعَنْ قَيْسِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: (كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَخِي؟ قَالَ: حَدِيثٌ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا أَمَا جِئْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ

(1) قَالَ أَبُو عَيْسَى: سَمِعْتُ أُمَّ عَمَّارَ الْحُسَيْنِ بْنِ حُرَيْثِ الْخَزَاعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ: عَالِمٌ، عَامِلٌ، مُعَلِّمٌ، يُدْعَى كَبِيرًا فِي مَلَكَوتِ السَّمَوَاتِ.

(2) رواه الترمذي 2685، والدارمي 289، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 81.

(3) رواه البيهقي في شعب الإيمان 5751، وابن حبان في الضعفاء (269/2)، ترجمة 955، وابن عدي (160/6) ترجمة 1649 انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 68

(4) أي: مَبْعُوضَةٌ مِنْ لِكُوتِهَا مُبْعَدَةٌ عَنْ . تحفة الأحمدي (6/107)

(5) أي: مَا أَحَبَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْفَعَالِ الْقُرْبِ، أَوْ مَعْنَاهُ: مَا وَلى ذِكْرَ ، أي: قَارِبَهُ، مِنْ ذِكْرِ خَيْرٍ، أَوْ بَعَثَهُ مِنْ إِيْتَابِ أَمْرِهِ وَهَيْبِهِ، لِأَنَّ ذِكْرَهُ يُوجِبُ ذَلِكَ. تحفة الأحمدي (ج 6 / ص 107)

(6) رواه الترمذي 2322، وابن ماجه 4112، صحيح الجامع: 1609



هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا (وفي رواية: يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا<sup>(1)</sup>) سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، (وفي رواية: سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا<sup>(2)</sup>)، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضَاءً لِطَالِبِ الْعِلْمِ، (وفي رواية: لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ<sup>(3)</sup>).<sup>(4)</sup> وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ<sup>(5)</sup>، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ<sup>(6)</sup>، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ<sup>(7)</sup>"<sup>(8)</sup>.

10. وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَّكِيٌّ عَلَى بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرٌ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ، إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَتَحْفُهُ الْمَلَائِكَةُ وَتُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا، ثُمَّ يَرْكَبُ

(1) رواه أبو داود 3641، وابن حبان 84

(2) رواه مسلم 38 - (2699)

(3) مَعْنَاهُ: أَهْلَتَتْ وَتَوَاضَعُ لِطَالِبِ الْمُتَوْقِرِ لِعِلْمِهِ، أَوْ الْمُرَادُ: الْكَفُّ عَنِ الطَّيْرَانِ، وَالنُّزُولُ لِلدُّكْرِ، أَوْ مَعْنَاهُ: الْمَعُونَةُ، وَتَيْسِيرُ الْمُؤْنَةِ لِسَعْيِ فِي طَلْبِهِ، أَوْ الْمُرَادُ: نَتْلِيْنُ الْجَانِبِ، وَالِانْتِقَادِ، وَالْقِيَاءِ عَلَيْهِ لِرَحْمَةِ وَالْإِنْعَاطِافِ. أَوْ الْمُرَادُ حَقِيقَتُهُ، وَإِنْ لَمْ تُشَاهَدْ، وَهِيَ فَرَشُ الْجَنَاحِ وَبَسَطُهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ لِتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، وَتُبْلُغُهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الْبِلَادِ. عون المعبود (8 / 137)

(4) رواه البيهقي في شعب الإيمان 1696، والترمذي 3536، انظر صحيح التزغيب والتزهيب: 70

(5) حُصَّ لِدْفَعِ إِيْهَامِ أَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ لَا يَشْمَلُ مَنْ فِي الْبَحْرِ. تحفة (481/6)

(6) قَالَ الْقَاضِي: شَبَّهَ الْعَالَمَ لِقَمَرٍ، وَالْعَابِدَ لِكُوكِبٍ، لِأَنَّ كَمَالَ الْعِبَادَةِ وَتُورَهَا لَا يَسْتَعْدَى مِنَ الْعَابِدِ، وَتُورُ الْعَالَمِ يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ. تحفة (481/6)

(7) أي: أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ مِنْ مِيرَاثِ الْمُنْبُوءَةِ. تحفة الأحوذى (6 / 481)

(8) رواه الترمذي 2682، وابن ماجه 223





بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغُوا السَّمَاءَ الدُّنْيَا مِنْ حُبِّهِمْ لِمَا يَطْلُبُ" (1).



11. وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ<sup>(2)</sup> طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ<sup>(3)</sup> الْكَثِيرَ وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ<sup>(4)</sup> أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَعَّعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا وَأَصَابَ<sup>(5)</sup> مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِلَّا هِيَ قِيَعَانُ<sup>(6)</sup> لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ<sup>(7)</sup> فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمَ وَعَلَّمَ وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ" (8). الشرح (9)

(1) رواه الطبراني في الكبير (54/8 برقم 7347)، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 71

(2) المراد بالطائفة: القطعة. فتح الباري (ح79)

(3) قوله: " والعشب " هو من ذكر الحاص بعد العام؛ لأن الكلاء يطلق على اللبنت الرطب واليابس معاً، والعشب للرطب فقط. فتح الباري (ح79)

(4) (أجادب): جمع جذب، وهي الأرض الصلبة التي لا ينضب منها الماء. فتح الباري (ح79)  
(5) أي: الماء.

(6) (قيعان): جمع قاع، وهو الأرض المستوية الملساء، التي لا تثبت. فتح الباري (ح79)

(7) (فقهه) أي: صار فقيهاً. فتح الباري (ح79)

(8) رواه البخاري 79، ومسلم 15 - (2282)

(9) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَعَبْدُ: ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الدِّينِ مَثَلًا لِعَيْثِ الْعَامِ الَّذِي تِي فِي حَالِ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهِ، ثُمَّ شَبَّهَ السَّامِعِينَ لَهُ لِأَرْضِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي يَنْزِلُ بِهَا الْعَيْثُ، فَمِنْهُمْ الْعَامِلُ الْمَعْلَمُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ، شَرِبَتْ فَلْتَفَعَّتْ فِي نَفْسِهَا، وَلَبِنَتْ فَتَفَعَّتْ غَيْرَهَا.



12. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (1) رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَاسْلَطَهُ (2) عَلَى هَلَكْتِهِ (3) فِي الْحَقِّ (4) وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ (5) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا " (6).



13. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَخْوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ أَحَدُهُمَا

يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ (7) وَالْآخَرَ يَحْتَرِفُ (8) فَشَكَاَ الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (9) فَقَالَ: "

وَمِنْهُمْ الْجَامِعُ لِلْعِلْمِ، الْمُسْتَعْرِفُ لِرِزْمَانِهِ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ بِنَوَافِلِهِ أَوْ لَمْ يَتَّقَمَّهُ فِيمَا جَمَعَ، لَكِنَّهُ آدَاهُ لِعَيْرِهِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ الَّتِي يَسْتَقَرُّ فِيهَا الْمَاءُ فَيَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ، وَهُوَ الْمُسَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: " نَصَرَ إِمْرًا سَمِعَ مَقَالِي فَأَدَاهَا كَمَا سَمِعَهَا ".

وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْمَعُ الْعِلْمَ، فَلَا يَحْفَظُهُ، وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، وَلَا يَنْفُلُهُ لِعَيْرِهِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ السَّبِيحَةِ، أَوْ الْمَلْسَاءِ، الَّتِي لَا تَقْبَلُ الْمَاءَ، أَوْ تُفْسِدُهُ عَلَى غَيْرِهَا. فتح الباري (ح79)

(1) أُطْلِقَ الْحَسَدُ عَلَى الْغِيظَةِ بِحَازًا، فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: لَا غِيظَةَ أَعْظَمُ أَوْ أَفْضَلُ مِنَ الْغِيظَةِ فِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ. فتح الباري (1 / 119)

(2) عَبَّرَ لِتَسْلِيطِ لِدَلَالَتِهِ عَلَى فَهْرِ النَّفْسِ الْمَجْبُولَةِ عَلَى الشُّحِّ. الفتح (ح73)

(3) أَيْ: إِهْلَاكِهِ، وَعَبَّرَ بِذَلِكَ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْئًا. الفتح (ح73)

(4) أَيْ: فِي الطَّاعَاتِ، لِيُزِيلَ عَنْهُ إِيْهَامَ الْإِسْرَافِ الْمَذْمُومِ. فتح (ح73)

(5) الْمُرَادُ بِهَا الْقُرْآنَ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ لِحِكْمَةِ: كُلُّ مَا مَنَعَ مِنَ الْجَهْلِ، وَزَجَرَ عَنِ الْقَبِيحِ.

(فائدة): زَادَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ لِحَسَدِ الْمَذْكُورِ هُنَا الْغِيظَةُ كَمَا ذَكَرَهُ، وَلَفْظُهُ: "

فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيَتْ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانَ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَلِيْعَمَلٍ " أُوْرَدَهُ الْمُصَنِّفُ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ. (فتح

الباري ح73)

(6) رواه البخاري 73، ومسلم 268 - (816)

(7) أَيْ: لِطَلْبِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ. تحفة الأحوذى - (ج 6 / ص 130)

(8) أَيْ: يَكْتَسِبُ سَبَابَ الْمَعِيْشَةِ، فَكَأَنَّهُمَا كَا - كُحْلَانٍ مَعًا. تحفة (6/130)

(9) أَيْ: فِي عَدَمِ مُسَاعَدَةِ أَحِيهِ إِهْ فِي حِرْفَتِهِ، وَفِي كَسْبِ آخَرَ لِمَعِيْشَتِهِ. تحفة الأحوذى (ج 6 / ص 130)



لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ" (1).



14. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ " (2).



15. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْهُومَانِ (3) (وفي رواية: لَا يَشْبَعَانِ) (4) مَنْهُومٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لَا تَنْقِضِي نُهُمَتَهُ  
وَمَنْهُومٌ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا لَا تَنْقِضِي نُهُمَتَهُ " (5).



16. وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ وَمَنْ يَتَحَرَّرَ الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ  
يُوقَهُ " (6).



- 
- (1) رواه الترمذي 2345، والحاكم 320، انظر صحيح الجامع: 5084، هداية الرواة: 5238
- (2) رواه الترمذي 2647، والطبراني في الصغير 380، وقد كان الألباني ضعف الحديث، ثم تراجع عن تضعيفه في صحيح التزغيب والتزهيب: 88
- (3) التهمة: بلوغ الهمة في الشيء، والشرة والرغبة الشديدة.
- (4) رواه الحاكم 312، والدارمي 334، انظر صحيح الجامع: 6624، والمشكاة: 260
- (5) رواه الطبراني في الأوسط 5670، وأبو خيثمة في العلم ج1 ص33 ح141، انظر كتاب العلم بتخرجه الألباني ص56
- (6) رواه الطبراني في الأوسط 2663، وأبو خيثمة في (العلم) ج1 ص28 ح114، انظر صحيح الجامع: 2328



## فَضْلُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ

17. **عَنْ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (1) فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ (2) وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ (3) وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ (4) " (5).**

(1) رواه البخاري 462

(2) " أَوَى إِلَى اللَّهِ ": لَجَأَ إِلَى ، أَي: لَانْضَمَّ إِلَى مَجْلِسِ رَسُولِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَعْنَى " فَأَوَاهُ اللَّهُ " أَي:

حَازَاهُ بِنَظِيرِ فِعْلِهِ، نَ ضَمُّهُ إِلَى رَحْمَتِهِ وَرِضْوَانِهِ. فتح الباري (ح66)

(3) أَي: رَحِمَهُ وَمَلَّعَ قَلْبَهُ.

(4) أَي: سَخَطَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ ذَهَبَ مُعْرِضًا، لَا لِعُدْرٍ، هَذَا إِنْ كَانَ مُسْلِمًا. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ

مُنَافِقًا، وَاطَّلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرِهِ. كَمَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ تَعَالَى: " فَأَعْرَضَ عَنْهُ "

إِخْبَارًا أَوْ دُعَاءً.

وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ: " فَاسْتَعْنَى، فَاسْتَعْنَى عَنْهُ " وَهَذَا يُرْسِخُ كَوْنَهُ خَيْرًا. فتح الباري (ح66)

(5) رواه البخاري 66، ومسلم 26 - (2176)، والترمذي 2724، وأحمد 21400





18. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ " (1).



19. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ، إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بَدَّلْتُ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ " (2).



20. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً (وفي رواية: مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضْلًا) (3) (وفي رواية: عَنْ كُتَّابِ النَّاسِ) (4) يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ (وفي رواية: مَجَالِسَ الذِّكْرِ) (5)، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ " قَالَ: " فَيَحْفُوفُهُمْ

(1) رواه مسلم 38 - (2699).

(2) رواه أحمد 12476، وأبو يعلى 4141، انظر الصَّحِيحَةَ: 2210، صَحِيحُ الرَّغِيبِ وَالرَّزِيِّ: 1504، وقال شعيب الأرؤوط: إسناده حسن.

(3) رواه مسلم 25 - (2689).

(4) رواه الترمذي 3600.

(5) رواه مسلم 25 - (2689).



بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا " قَالَ: " فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ " (وفي رواية: حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ ﷻ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ) (1) قَالَ: " فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ " قَالَ: " فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ؟ " قَالَ: " فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا " قَالَ: " يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ " قَالَ: «يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ» قَالَ: " يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا " قَالَ: " يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ " قَالَ: " يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا " (وفي رواية: قَالَ: فَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَ؟، قَالُوا: يَسْتَجِيرُونَكَ مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا) (2) قَالَ: " يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً " قَالَ: " يَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ " (وفي

(1) رواد مسلم 25 - (2689)

(2) رواد مسلم 25 - (2689)



رواية: قالوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ  
بِمَا اسْتَجَارُوا<sup>(1)</sup>، قَالَ: " يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا  
جَاءَ لِحَاجَةٍ. (في رواية: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ:  
فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ)<sup>(2)</sup> (وفي رواية: لَمْ يُرِدْهُمْ)<sup>(3)</sup> قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ  
جَلِيسُهُمْ"<sup>(4)</sup>.



21. وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا  
حَجَّتَهُ"<sup>(5)</sup>.



22. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِ إِلَّا لِحَيْرٍ<sup>(6)</sup> يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ

(1) رواه مسلم 25 - (2689)

(2) رواه مسلم 25 - (2689)

(3) رواه الترمذي 3600، أحمد 7420

(4) رواه البخاري 6045، مسلم 25 - (2689)، والتزمذي 3600، أحمد 7420

(5) رواه الطبراني في الكبير 7473، والحاكم 311، انظر صحيح الترمذي والتزييب: 86

(6) الكَلَامُ فِيمَنْ لَمْ تَلِصَاحَةً، وَإِلَّا فَالْإِتْيَانُ لَهَا هُوَ الْأَصْلُ الْمَطْلُوبُ فِي الْمَسَاجِدِ. حاشية السندي على ابن

ماجه - (ج 1 / ص 211)



فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(1)</sup> وَمَنْ جَاءَهُ لغيرِ ذَلِكَ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ<sup>(2)</sup> " (3).



23. وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: " خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ<sup>(4)</sup> فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ<sup>(5)</sup> إِلَى بُطْحَانَ<sup>(6)</sup> أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي كُلَّ يَوْمٍ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ<sup>(7)</sup> زَهْرَاوَيْنِ<sup>(8)</sup> فَيَأْخُذُهُمَا فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟ " فَقُلْنَا: كُنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذَلِكَ قَالَ: " فَلَا أَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَلَيْكَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلَاثُ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ " (9).

(1) وَجْهٌ مُشَاهِمَةٌ طَلَبِ الْعِلْمِ لِمُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ ، أَنَّهُ إِحْيَاءٌ لِلدِّينِ، وَإِذْلَالٌ لِلشَّيْطَانِ، وَتَشْعَابٌ لِلنَّفْسِ، وَكَسْرٌ ذُرَى اللَّذَّةِ، كَيْفَ وَقَدْ أُبِيحَ لَهُ التَّخَلُّفُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا﴾ الآية. حاشية السندي على ابن ماجه (ج1ص 211)

(2) أَي: بِمَنْزِلَةِ مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، لَا يَبِيعُ وَلَا يَشْتَرِي، بَلْ يَنْظُرُ إِلَى أُمَّتِةِ النَّاسِ مَهْلًا يَحْضُلُ لَهُ بِذَلِكَ فَائِدَةٌ؟، فَكَذَلِكَ هَذَا. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَسْجِدَهُ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُوقُ الْعِلْمِ، فَيَنْبَغِي لِلنَّاسِ شِرَاءُ الْعِلْمِ لِتَعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ. حاشية السندي على ابن ماجه (ج1ص 211)

(3) رواه أحمد 9409، وابن ماجه 227، وأبو يعلى 6472، انظر صحيح التزغيب والتزهيب: 87

(4) أَصْحَابُ الصُّفَّةِ: هُمُ الْفُقَرَاءُ الْعُرَى الَّذِينَ كَانُوا كَانُوا إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ لَهُمْ فِي آخِرِهِ صُفَّةٌ، وَهُوَ مَكَانٌ مُنْقَطِعٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، مُظَلَّلٌ عَلَيْهِ، يَبِيتُونَ فِيهِ، وَأَصْلُهُ مِنْ صُفَّةِ اللَّبَيْتِ، وَهِيَ شَيْءٌ كَالظِّلَّةِ قُدَّامَهُ. النووي (6 / 380)

(5) الغدو: السير والذهاب أول النهار.

(6) (بطحان): مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ.

(7) الْكَوْمَاءُ مِنَ الْإِبِلِ: النَاقَةُ الضَّخْمَةُ، الْعَظِيمَةُ السِّنَامِ.

(8) زهراوين: بيضاوين.

(9) رواه مسلم 251 - (803)، وأبو داود 1456، وأحمد 17444.





24. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا <sup>(1)</sup> " قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذُّكْرِ

" <sup>(2)</sup>



### فَضْلُ تَعْلِيمِ النَّاسِ

25. وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى

الْحُوتَ لَيَصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ <sup>(3)</sup> " <sup>(4)</sup>



26. وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ <sup>(5)</sup> حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْبِحَارِ " <sup>(6)</sup>



27. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ

(1) رَتَعَ: أَكَلَ وَشَرِبَ مَا شَاءَ فِي حِصْبٍ وَسَعَةٍ، أَوْ هُوَ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ رَعْدًا فِي الرَّيْفِ.

(2) رواه الترمذي 3510، وأحمد 12545، وأبو يعلى 1865، انظر صحيح التزغيب والتزهيب: 1511

(3) قَالَ أَبُو عِيَسَى: سَمِعْتُ أُمَّ عَمَّارَ الْحُسَيْنِ بِنَ حُرَيْثِ الْخَزَاعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ: عَامِلٌ، عَامِلٌ، مُعَلِّمٌ، يُدْعَى كَبِيرًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ.

(4) رواه الترمذي 2685، والدارمي 289، والطبراني في الكبير 7911، صحيح التزغيب والتزهيب: 81

(5) فيه دليل على استغفار الجمادات له أيضا، لأنه قال: "كُلُّ شَيْءٍ".

(6) رواه الطبراني في الأوسط 6219، انظر الصحيح: 3024



أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا" (1).



28. وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

" مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهِ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ " (2).



29. وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ عَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﻛُتِبَ كَانَ لَهُ ثَوَابُهَا مَا تُلِيَتْ " (3).



30. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً (4) وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " (5).



(1) رواه مسلم (2674)16، والنزمذي 2674، وأبو داود 4609، وابن ماجه 205، وأحمد 13829

(2) رواه ابن ماجه 240

(3) أخرجه أبو سهل القطان في " حديثه عن شيوخه " (4 / 243 / 2) انظر الصَّحِيحَة: 1335

(4) لِيُسَارِعَ كُلُّ سَامِعٍ إِلَى تَبْلِيغِ مَا وَقَعَ لَهُ مِنْ الْآيِ وَلَوْ قَلًّا، لِيَحْصُلَ بِذَلِكَ نَقْلُ جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فتح الباري (ج 10 / ص 261)

(5) رواه البخاري 3274، والنزمذي 2669



## النَّهْيُ عَنِ كِتْمَانِ الْعِلْمِ

31. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"إِنَّ لِلَّهِ قَوْمًا يَخْتَصُّهُمْ بِالنَّعْمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، وَيُقَرُّهَا فِيهِمْ مَا بَدَلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوَّهَا إِلَى غَيْرِهِمْ"<sup>(1)</sup>.



32. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ"<sup>(2)</sup>  
وفي رواية: (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ)<sup>(3)</sup>.



33. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"مَا مِنْ رَجُلٍ يَحْفَظُ عِلْمًا فَيَكْتُمُهُ، إِلَّا أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ<sup>(4)</sup> مِنَ النَّارِ"<sup>(5)</sup> وفي رواية: (آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَكْتَمَهُ)<sup>(6)</sup>.

34. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ بِهِ، كَمَثَلِ الَّذِي يَكْنِزُ الْكَنْزَ فَلَا يُنْفِقُ

(1) رواه الطبراني في الأوسط 5162، وأبو نعيم في الحلية 115/6، صحيح الترمذي والتزيهيب: 2617

(2) رواه أبو داود 3658، ابن ماجه 266

(3) رواه أحمد 10425، الترمذي 2649

(4) اللجام: الحديدية التي توضع في فم الفرس وما يتصل بها من سُيُور.

(5) رواه ابن ماجه 261، والترمذي 2649، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 121

(6) رواه الطبراني في الأوسط 5540



منه<sup>(1)</sup>.

وفي رواية: ( كَمَثَلِ رَجُلٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُنْفِقْ مِنْهُ )<sup>(2)</sup>

وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما: " عِلْمٌ لَا يُقَالُ بِهِ كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ " <sup>(3)</sup>.



### أَهْمِيَّةُ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ

35. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

" رَبِّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ " <sup>(4)</sup>.



### الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ

36. وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

" الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ " <sup>(5)</sup> <sup>(6)</sup>.

37. وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

" الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالأُتْرَجَةِ <sup>(7)</sup> طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ "

(1) رواه الطبراني في الأوسط 689، انظر صحيح الجامع: 5835

(2) حسنه الألباني في كتاب العلم: ص63

(3) أخرجه ابن عساکر (22/9)، وأحمد 10481، والدرامي 556، انظر صحيح الجامع: 4023

(4) رواه البخاري 1654، والترمذي 2657، وأحمد 20516

(5) أي: ننتفع به إن تلوته وعملت به، وإلا فهو حجة عليك. تحفة الأحوذى

(6) رواه مسلم 1 - (223)، والترمذي 3517، وابن ماجه 280، وأحمد 22959

(7) الأترج: قيل هو التفاح، وقيل: هو ثمرة طيب الطعم والرائحة يشبه الليمون، حامض يسكن شهوة النساء، ويجلو اللون والكلف، وقشره يمنع السوس.



وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا وَمَثَلُ  
الْمُنَافِقِ (الْفَاجِرِ) <sup>(1)</sup> الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ  
الْمُنَافِقِ (الْفَاجِرِ) <sup>(2)</sup> الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحُنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا  
مُرٌّ <sup>(3)</sup> <sup>(4)</sup>.



38. وعن النّوّاس بن سَمْعَانَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

"يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ (في رواية: بِهِ فِي  
الدُّنْيَا) <sup>(5)</sup> تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَأَلْ عِمْرَانَ"، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ  
أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: (في رواية: "تَأْتِيَانِ" <sup>(6)</sup> كَأَنَّهِنَّ عَمَامَتَانِ، أَوْ ظُلَّتَانِ  
سُودَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهِنَّ حِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَن

(1) رواه البخاري 4732

(2) رواه البخاري 4732

(3) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يُؤْتَى الْإِيمَانَ، وَلَا يُؤْتَى الْقُرْآنَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْتَى  
الْقُرْآنَ، وَلَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْتَى الْقُرْآنَ وَالْإِيمَانَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْتَى الْقُرْآنَ وَلَا الْإِيمَانَ، ثُمَّ ضَرَبَ  
لَهُمْ مَثَلًا فَقَالَ: فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ الْإِيمَانَ، وَلَمْ يُؤْتِ الْقُرْآنَ، فَمَثَلُهُ مَثَلُ التَّمْرَةِ، حُلْوَةُ الطَّعْمِ لَا رِيحَ لَهَا، وَأَمَّا مَثَلُ  
الَّذِي أُوتِيَ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يُؤْتِ الْإِيمَانَ، فَمَثَلُ الْأَسَةِ، طَيِّبَةُ الرَّيْحِ، مُرَّةُ الطَّعْمِ، وَأَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَالْإِيمَانَ،  
فَمَثَلُ الْأَنْثَرَجَةِ، طَيِّبَةُ الرَّيْحِ، حُلْوَةُ الطَّعْمِ، وَأَمَّا الَّذِي لَمْ يُؤْتِ الْقُرْآنَ وَلَا الْإِيمَانَ، فَمَثَلُهُ مَثَلُ الْحُنْظَلَةِ، مُرَّةُ الطَّعْمِ  
لَا رِيحَ لَهَا. رواه الدرامي 3362 سناد ضعيف، وذكرته لأنه فيه شرحا لحديث الباب.

(4) رواه البخاري 5111، ومسلم 243- (797)، والترمذي 2865، النسائي 5038، وأحمد 19567

(5) رواه الترمذي 2883

(6) رواه الترمذي 2883



صَاحِبِهَا<sup>(1)</sup> (2).39. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله:

"مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضٍ<sup>(3)</sup> مِنْ نَارٍ كَلِمَا قُرِضَتْ وَفَتْ فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيْلُ؟ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ"<sup>(4)</sup>.

وفي رواية: " هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ، الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ؟"<sup>(5)</sup>.

40. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله:

" لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيْمَ أَفْنَاهُ<sup>(6)</sup> وَعَنْ شَبَابِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ<sup>(7)</sup> وَعَنْ جِسْمِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ<sup>(1)</sup> وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيْمَ

(1) قال الترمذي: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَجِي عُثُوبُ قِرَاءَتِهِ كَذَا فَسَرَبَعُضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنْ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ يَجِي عُثُوبُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَفِي حَدِيثِ الْمُنَاسِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوا إِذْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْْمَلُونَ بِهِ فِي السُّنْيَا "، فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ يَجِي عُثُوبُ الْعَمَلِ. الترمذي 2883

(2) رواه مسلم 253 - (805)، والترمذي 2883، وأحمد 17674

(3) المقاريض: جمع المقرض وهو المَقْصُور.

(4) رواه البيهقي في الشعب 1773، صحيح التزغيب والتزهيب: 125، وصحيح الجامع: 129

(5) رواه أحمد 12879، وأبو يعلى 3992، انظر الصحيح: 291

(6) أي: صرْفُهُ.

(7) فِيْمَ تَخْصِيصٌ بَعْدَ تَعْمِيمٍ، وَإِشَارَةٌ إِلَى الْمُسَامَحَةِ فِي طَرَفِيهِ مِنْ حَالِ صِعْرِهِ وَكِبَرِهِ،



(2) مَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ (3) وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اِكْتَسَبَهُ (4) وَفِيمَ أَنْفَقَهُ (5) (6) (7).



41. وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ (8)، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ (9)، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ (10).

وفي رواية: " إِنِّي كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِأَمْرٍ وَأُخَالِفُكُمْ إِلَى غَيْرِهِ (11).

قَالَ الطَّبْرِيُّ: فَإِنْ قُلْتُ: هَذَا دَاخِلٌ فِي الْخِصْلَةِ الْأُولَى فَمَا وَجْهُهُ؟، قُلْتُ: الْمُرَادُ سُؤَالُهُ عَنْ قُوتِهِ، وَزَمَانِهِ الَّذِي يَتَمَكَّنُ مِنْهُ عَلَى لِقَاؤِ الْعِبَادَةِ. تحفة الأحوذى - (ج 6 / ص 206)

(1) رواه الترمذي 2417

(2) فِيهِ إِيْدَانٌ نَّ الْعِلْمَ مُقَدِّمَةً الْعَمَلِ، وَهُوَ لَا يُعْتَدُّ بِهِ لَوْلَا الْعَمَلُ. تحفة (6 / 206)

(3) رواه الترمذي 2417

(4) أَي: مِنْ حَرَامٍ أَوْ حَلَالٍ.

(5) أَي: فِي طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ.

(6) رواه الترمذي 2416، انظر صحيح الجامع: 7299

(7) كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّمَا أَخْشَى مِنْ رَبِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَدْعُوَنِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ، فَيَقُولُ

لِي: عُوْبِرُ، فَأَقُولُ: لَيْتَنِيكَ رَبِّي، فَيَقُولُ لِي: مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ البيهقي في الشعب 1852، صحيح

التَّزْغِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ: 129

(8) الْإِنْدَلَاقُ: خُرُوجُ الشَّيْءِ مِنْ مَكَانِهِ، وَالْإِفْتَابُ: الْأَمْعَاءُ.

(9) أَي: يَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ.

(10) رواه البخاري 3094، 6685، ومسلم 51 - (2989)

(11) رواه أحمد 21842، وقال الشيخ شعيب الأر ووط: إسناده حسن.



42. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" سَلُوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ " <sup>(1)</sup>.



43. وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السَّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ " <sup>(2)</sup>.



وَجُوبُ عَدَمِ التَّقْصِيرِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ

44. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ <sup>(3)</sup> فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ <sup>(4)</sup> " <sup>(5)</sup>.



45. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ رَبِيعَةُ <sup>(6)</sup>: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ

(1) رواه ابن ماجه 3843، وأبو يعلى 2196، صحيح الجامع: 3635

(2) رواه الطبراني في الكبير 1681، 1685، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 131

(3) المغبون: الخاسر في التجارة، مأخوذ من العين في المبيع.

(4) أي: لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثير من الناس، حيث لا يكسبون فيهما من الأعمال كفاية ما يحتاجون إليه في معادهم، فيندمون على تضييع أعمارهم عند زوالها، ولا ينفعهم الندم، قال تعالى ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ

لِلتَّعَابِنِ﴾. تحفة (6 / 89)

(5) رواه البخاري 6049

(6) هو ابن أبي عبد الرحمن الفقيه المدني، المعروف بربيعة الرأي، قيل له ذلك لكثرة اشتغاله لاجتهاد.





نَفْسَهُ (1). (2).



## اتِّخَاذُ الْعِلْمِ مَطِيَّةً لِمَنَاصِبِ الدُّنْيَا

46. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله:" مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ (3) وَجْهُ اللَّهِ عز وجل (4) لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ (5) عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا (6) لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ (7) يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (8).47. وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله:

" مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ (9) أَوْ لِيُجَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ (10) أَوْ لِيُصْرِفَ وُجُوهَ

(1) مُرَادُ رِبِيعَةَ أَنَّ مَنْ كَانَ فِيهِمْ وَقَابِلِيَّةً لِلْعِلْمِ، لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُهْمَلَ نَفْسُهُ، فَيَنْزُكُ الْإِسْتِعَالَ، لِغَلَايُودِي ذَلِكَ إِلَى رَفْعِ الْعِلْمِ. فتح الباري (ج 1 / ص 131)

(2) رواه البخاري معلقا ج 1 ص 42، وقال الألباني في مختصر صحيح البخاري تحت حديث 60: وصله الخطيب في (الجامع)، والبيهقي في (المدخل).

(3) أي: بما يُطَلَب.

(4) أي: رِضَاهُ.

(5) أي: لِيَسْتَنَالَ وَيُحْصَلَ بِذَلِكَ الْعِلْمِ.

(6) أي: حِطًّا، مَالًا أَوْ جَاهًا.

(7) أي: رِيحَهَا، وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي تَحْرِيمِ الْجَنَّةِ، لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الشَّيْءِ، لَا يَسْتَأْوُلُهُ قَطْعًا، وَهَذَا مُحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ أَنَّهُ لَا يَدْخُلَ أَوْلًا، ثُمَّ أَمْرُهُ إِلَى سِتْعَالِي، كَأَمْرِ أَصْحَابِ الدُّنُوبِ كُفْلِهِمْ إِذَا مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ. عون المعبود (8 / 162)

(8) رواه أبو داود 3664، وابن ماجه 252، انظر صحيح التَّزْهِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ: 105

(9) أي: يَجْرِي مَعَهُمْ فِي الْمُنَازَرَةِ وَالْجِدَالِ، لِيُظْهَرَ عِلْمُهُ فِي النَّاسِ رَاءً وَسَمْعَةً. تحفة الأحودي (ج 6 / ص



النَّاسِ إِلَيْهِ<sup>(2)</sup> أَذْخَلَهُ اللهُ النَّارَ " <sup>(3)</sup>.



48. وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه:

" لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتَبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِتَتَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ لِتَضْرِبُوا وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ " <sup>(4)</sup>.



49. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: ( كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةَ يَهْرَمُ<sup>(5)</sup> فِيهَا

الْكَبِيرُ وَيَرْبُو<sup>(6)</sup> فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَتَّخِذُهَا النَّاسُ سُنَّةً فَإِذَا غُيِّرَتْ يَوْمًا قَالُوا: غُيِّرَتْ السُّنَّةُ قِيلَ: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ ) <sup>(7)</sup> ( قَالَ: إِذَا ذَهَبَتْ عِلْمَاؤُكُمْ وَكَثُرَتْ جُهَلَاؤُكُمْ وَكَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ<sup>(8)</sup> وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ وَكَثُرَتْ أُمْرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ أُمْنَاؤُكُمْ وَتَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ وَالتَّمَسَّتْ<sup>(9)</sup> الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ ) <sup>(1)</sup>.

(1) (السُّفَهَاءُ): جَمْعُ السَّفِيهِ، وَهُوَ قَلِيلُ الْعَقْلِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْجَاهِلُ، أَي: لِيُجَادَلَ بِهِ الْجُهَّالَ، وَالْمُمَارَاةُ: مِنْ الْمِرْيَةِ، وَهِيَ الشُّكُّ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَحَاجِّينَ يَشُكُّ فِيْمَا يَقُولُ صَاحِبُهُ، وَيُسَكِّكُهُ بِمَا يُورِدُ عَلَى حُجَّتِهِ. تحفة (454/6)

(2) أَي: يَطْلُبُهُ بِنِيَّةِ تَحْصِيلِ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَلِقَبَالِ الْعَامَّةِ عَلَيْهِ. تحفة (454 / 6)

(3) رواه الترمذي 2654، وابن ماجه 260، انظر صحيح التَّزْيِيبِ وَالتَّزْهِيْبِ: 106، 109

(4) رواه ابن ماجه 259، انظر صحيح التَّزْيِيبِ وَالتَّزْهِيْبِ: 107

(5) الهرم: كبر السن وضعفه.

(6) أَي: يَكْبُرُ.

(7) رواه الحاكم 8570

(8) الْقُرَاءُ: الْحَفْظَةُ لِكِتَابِ .

(9) التمس الشيء: طلبه.



50. وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَسَلُّوا اللَّهَ بِهِ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ بِهِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَتَعَلَّمُهُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ يُبَاهِي بِهِ، وَرَجُلٌ يَسْتَأْكِلُ بِهِ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُهُ اللَّهُ عز وجل ".<sup>(2)</sup>



51. وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةٌ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ، وَفَاجِرٌ "، قَالَ بَشِيرٌ<sup>(3)</sup>: فَقُلْتُ لِلْوَلِيدِ<sup>(4)</sup>: مَا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ؟، فَقَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالْفَاجِرُ يَتَأْكَلُ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ<sup>(5)</sup>.



52. وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" سَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْقُرْآنَ كَشْرَبِهِمُ اللَّبَنَ "<sup>(6)</sup> ".<sup>(7)</sup>



(1) رواه الدرامي 185، 186، وابن أبي شيبة 37156، صحيح الزَّغَيْبِ وَالزَّهْيَبِ: 111

(2) رواه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 74)، انظر الصَّحِيحَةَ: 258

(3) هو بشير بن أبي عمرو الخولاني، من كبار أتباع التابعين، روى له: البخاري في خلق أفعال العباد، وثقه ابن حجر.

(4) هو الوليد بن قيس بن الأخرم التحيبي المصري، من صغار التابعين ت 100، روى له البخاري في خلق أفعال العباد - أبو داود - الترمذي، رتبته عند ابن حجر: مقبول، رتبته عند الذهبي: ثقة.

(5) رواه أحمد 11358، وابن حبان 755، انظر الصَّحِيحَةَ: 3034

(6) أي: يسلقونه لستهم من غير تدبُّر لمعانيه، ولا مُل في أحكامه، بل يمرُّ على ألسنتهم كما يمرُّ اللبن المشروب عليها بسرعة. فيض التقدير (4 / 156)

(7) رواه الطبراني في الكبير ج 17 ص 297 ح 821، صحيح الجامع: 3653



ذَمُّ عُلَمَاءِ السُّوءِ

53. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ " <sup>(1)</sup>.



54. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا " <sup>(2)</sup> <sup>(3)</sup>.



55. وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ " فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَأْسُ الْكِتَابِ؟ قَالَ:

" يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عليك ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ "

فَقِيلَ لَهُ: وَمَا بَأْسُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: " أَنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَبْتَغُونَ الرَّيْفَ <sup>(4)</sup> فَيُخْرِجُونَ

مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَيَتْرُكُونَ الْجُمُعَاتِ " <sup>(5)</sup>.

(1) رواه أحمد 143، 310، والطبراني في الكبير ج18 ص237 ح593، صحيح الجامع: 239

(2) أي: الذين يتأولونه على غير وجهه، ويضعونه في غير مواضعه، أو يحفظون القرآن تقيّةً للثّمة عن أنفسهم، وهم معتقدون خلافة، فكان المنافقون في عصر النبي صلى عليه وسلم بهذه الصفة.

وقال الزمخشري: أراد لنفاق الرء، لأن كلاً منهما إرادة لما في الظاهر، خلافاً لما في الباطن. فيض القدير (ج2 ص102)

(3) رواه أحمد 6633، الطبراني في الكبير ج17 ص179 ح471، انظر صحيح الجامع: 1203 الصّحيحة:

750

(4) الرّيف: هُوَ الْأَرْضُ الَّتِي فِيهَا زَرْعٌ وَخِصْبٌ، وَجَمْعُهُ: أَرْفٌ.

(5) رواه أحمد 17451، انظر الصّحيحة: 2778



## أَخَذُ الْأُجْرَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْعِلْمِ

56. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" اِقْرءُوا الْقُرْآنَ وَاعْمَلُوا بِهِ وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ <sup>(1)</sup> وَلَا تَغْلُوا فِيهِ <sup>(2)</sup> وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ " <sup>(3)</sup>.



57. وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ أَلَى اللَّهِ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ " <sup>(4)</sup>.



58. وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: ( " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُشْغَلُ فَإِذَا قَدِمَ

رَجُلٌ مُهَاجِرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِمَّنْ يَعْلَمُهُ الْقُرْآنَ فَدَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا " فَكَانَ مَعِيَ فِي الْبَيْتِ أَعْشِيهِ عَشَاءَ أَهْلِ الْبَيْتِ فَكُنْتُ أَقْرئُهُ الْقُرْآنَ فَانصَرَفَ انصِرَافَةً إِلَى أَهْلِهِ فَرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ حَقًّا فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا لَمْ أَرِ أَحْوَدَ مِنْهَا عُودًا وَلَا أَحْسَنَ مِنْهَا عِطْفًا، فِي رِوَايَةٍ: (فَقُلْتُ: لَيْسَتْ بِهَالٍ وَأَرْمِي عَنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَا تَيْنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَأَسْأَلَنَّهُ فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ أَهْدَى إِلَيَّ

(1) (لا تجفوا عنه): لا تبعثوا عن تلاوته.

(2) (ولا تغلوا فيه): لا تجاوزوا حده، ن تتأولوه بباطل، أو المراد: لا تبدلوا جهدكم في قراءته، وتتركوا غيره من العبادات.

(3) رواه أحمد 15568، أبو يعلى 1518، ابن أبي شيبة 7742 انظر صحيح الجامع: 1168

(4) رواه الترمذي 2917، أحمد 19958، صحيح الجامع: 6467



قَوْسًا مِّنْ كُنْتَ أَعْلَمُهُ الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ وَلَيْسَتْ بِمَالٍ وَأَرْمِي عَنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَا تَرَى فِيهَا؟ قَالَ: "إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَوَّقَ طَوْقًا مِّنْ نَّارٍ فَاقْبَلْهَا" (1) وفي رواية: "جَمْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ تَقْلُدْتَهَا أَوْ تَعَلَّقْتَهَا" (2).



59. وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: "إِنْ أَخَذْتَهَا أَخَذْتَ قَوْسًا مِّنْ نَّارٍ"، فَردَدْتُهَا. (3)



60. وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (انْطَلَقَ نَفَرٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِّنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ فَلَدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ يَنْفَعُهُ شَيْءٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لِدِغَ وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: (فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟) (4) فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا

(1) رواه أبو داود 3416، ابن ماجه 2157، أحمد 22741، الصَّحِيحَةُ

(2) رواه أبو داود 3417، أحمد 22818

(3) رواه ابن ماجه 2158، والبيهقي 11465، انظر الإرواء: 1493، والصَّحِيحَةُ: 256

(4) رواه البخاري 5404



جُعَلًا<sup>(1)</sup> فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ فَاَنْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فَكَانَ نَشِطًا مِنْ عِقَالٍ فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ<sup>(2)</sup>.

وفي رواية: (فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً وَسَقَاهُمْ لَبَنًا)<sup>(3)</sup> فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُنَا فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ " فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ أُمَّهُ رُقِيَةٌ؟ " ثُمَّ قَالَ: " قَدْ أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا " <sup>(4)</sup>.



61. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيغٌ فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيغًا فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ<sup>(5)</sup> فَبَرَأَ فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا؟ حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ " <sup>(6)</sup>.

(1) الجعل: الأجرة على الشيء فعلاً أو قولاً، أو هو العطاء.

(2) أي: ما به أم يتقلب لأجله على الفراش. فتح الباري - (ج 16 / ص 280)

(3) رواه البخاري 4721

(4) رواه البخاري 2156، 5417، ومسلم 65 - (2201)

(5) أي: اشتراط إذا برأ الرجل أن يعطوه شيها (شاء: جمع شاة).

(6) رواه البخاري 5405



62. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْرِ التَّمِيمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنْ الْعَرَبِ (في رواية: عِنْدَهُمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ مُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ أَهْلُهُ: إِنَّا) <sup>(1)</sup> أَنْبَيْنَا أَنْكُمْ قَدْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رُقِيَةٍ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً كُلَّمَا خَتَمْتُهَا أَجْمَعُ بُزَاقِي ثُمَّ أَنْفُلُ (في رواية: فَبَرَأَ فَأَعْطَوْنِي مِائَةَ شَاةٍ) <sup>(2)</sup> فَقُلْتُ: لَا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ( فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: " هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟ " قُلْتُ: لَا قَالَ: " خُذْهَا فَلَعَمْرِي لِمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَةٍ حَقًّا " ) <sup>(3)</sup>.



### أَقْسَامُ الْعِلْمِ

الْعِلْمُ الْمُحْمُودُ الَّذِي هُوَ فَرَضَ عَيْنِ

63. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ:

(لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ). <sup>(4)</sup>



(1) رواه أبو داود 3896

(2) أبو داود 3896

(3) رواه أبو داود 3901، 3896، أحمد 21884، ابن حبان 6111، انظر الصَّحِيحَةَ: 2027

(4) رواه الترمذي 487





## العِلْمُ المَذْمُوم

64. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه:

" مَنْ اقْتَبَسَ <sup>(1)</sup> عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ <sup>(2)</sup> " <sup>(3)</sup>.



65. وَعَنْ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه:

" إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ فَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكْذِّبُوهُمْ وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ " <sup>(4)</sup>.



وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: ( يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ ) <sup>(5)</sup> عَنِ كُتُبِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ <sup>(6)</sup> ( الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ صلوات الله عليه ؟ ) <sup>(7)</sup> ( أَقْرَبُ الْكُتُبِ

(1) أي: أخذ، وحصل، وتعلم.

(2) أي: زاد من السحر ما زاد من النجوم.

قَالَ الْحُطَّابِيُّ: عِلْمُ النُّجُومِ الْمُنْهَى عَنْهُ هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَهْلُ اللَّتَنِجِيمِ، مِنْ عِلْمِ الْكَوَاكِبِ وَالْحَوَادِثِ الَّتِي لَمْ تَنْفَعِ، كَمَجِيءِ الْأَمْطَارِ، وَتَغَيُّرِ الْأَسْعَارِ، وَأَمَّا مَلِيْعُلْمٌ بِهِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ، وَجِهَةَ الْقِبْلَةِ، فَغَيْرُ دَاخِلٍ فِيْمَا هُمِّي عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾، فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ النُّجُومَ طُرُقٌ لِمَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَالْمَسَالِكِ، وَلَوْلَاهَا لَمَيَّهْتَدِ النَّاسُ إِلَى اسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ. عون المعبود - ( ج 8 / ص 432 )

(3) رواه أبو داود 3905، ابن ماجه 3726، أحمد 2000

(4) رواه أحمد 17264، أبو داود 3644، ابن حبان 6257، انظر الصحيحة: 2800

(5) رواه البخاري 2539

(6) رواه البخاري 7084

(7) رواه البخاري 7085



عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَأُونَهُ مَحْضًا (1) لَمْ يُشَبَّ (2) (3) وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا  
(4) ( كِتَابَ اللَّهِ وَغَيْرَهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا: ﴿ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ  
لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ (5) (6) ( أَوْلَا يَنْهَأَكُم مَّا جَاءَكُم مِنَ الْعِلْمِ عَن مَّسَاءَلَتِهِمْ ؟  
فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا ) (7) ( مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُم عَن الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُم ) (8) .



### آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ

مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ إِخْتِرَامُ الْمُعَلِّمِ وَالتَّوَاضُّعُ لَهُ

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمِ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ " (9) .



66. وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ (1) إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ (2) وَحَامِلِ الْقُرْآنِ (3) غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ

(1) المحض: الخالص الذي لا يشوبه شيء.

(2) لم يشب: لم يخلط بغيره من الأ طيل.

(3) رواه البخاري 7084

(4) رواه البخاري 2539

(5) [البقرة: 79]

(6) رواه البخاري 6929

(7) رواه البخاري 7085

(8) رواه البخاري 2539

(9) رواه أحمد 22807، الحاكم 421، انظر صحيح التزغيب والتزهيب: 101، (الحديث حجة بنفسه)



(4) وَالْجَانِي عَنْهُ<sup>(5)</sup> وَإِكْرَامِ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ<sup>(6)</sup>.



67. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" الْبَرَكَةُ مَعَ أَكْبَرِكُمْ "<sup>(7)</sup>.



68. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى

أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: "أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذَاً لِلْقُرْآنِ"، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى

أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: "أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ

فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ.<sup>(8)</sup>

(1) أَيْ تَتَّبِعِيهِ وَتُعْظِمِهِ. عون المعبود - (ج 10 / ص 365)

(2) أَيْ تَتَعْظِمُ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ فِي الْإِسْلَامِ، بِتَوْقِيرِهِ فِي الْمَجَالِسِ، وَالرَّفْقِ بِهِ وَالشَّفَقَةَ عَلَيْهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. عون المعبود (ج 10 / ص 365)

(3) أَيْ: حَافِظُهُ.

(4) الْغُلُو: التَّشْدِيدُ وَمُجَاوِزَةُ الْحُدُودِ الْحُدَيْعِيَّةِ: غَيْرُ الْمُتَجَاوِزِ الْحَدَّ فِي الْعَمَلِ بِهِ فَتَتَّبِعُ مَا خَفِيَ مِنْهُ، وَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنْ مَعَانِيهِ، وَفِي حُدُودِ قِرَاءَتِهِ وَمَخَارِجِ حُرُوفِهِ. عون المعبود - (ج 10 / ص 365)

(5) الْجَفَاءُ: أَنْ يَنْزَكُفُ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ نَسِيَهُ، فَإِنَّهُ عَدُّ مِنَ الْكِبَائِرِ، قَالَ فِي النَّهَائَةِ: وَمَنْهُ الْحَدِيثُ: "لِقُرْءُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَحْفُوا عَنْهُ" أَيْ: نَسَاوَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَنْ تِلَاوَتِهِ، نَنْ تَتْرَكُوا قِرَاءَتَهُ، وَتَسْتَعْلُوا بِتَفْسِيرِهِ وَوَيْلَهُ، وَلِذَا قِيلَ: إِشْتَغَلَ لِعَلْمِ بِحَيْثُ لَا يَمْتَنِعُ عَنِ الْعَمَلِ، وَاشْتَغَلَ لِعَمَلِ بِحَيْثُ لَا يَمْتَنِعُ عَنِ الْعِلْمِ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ كُلًّا مِنْ طَرَفَيْ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ مَذْمُومٌ، وَالْمَحْمُودُ هُوَ الْوَسْطُ الْعَدْلُ الْمُطَابِقُ لِحَالِهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَمِيعِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ. عون المعبود - (ج 10 / ص 365)

(6) رواه أبو داود 4843، البيهقي 16435، انظر صحيح التزغيب والنزهيب: 98

(7) رواه ابن حبان 559، الحاكم 210، صحيح الجامع: 2884، الصحيحية: 1778

(8) رواه البخاري 1343



## مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ قِلَّةُ الْأَسْئَلَةِ وَعَدَمُ الْإِحْرَاجِ

69. **عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:** ( كُنْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه )

فَقَالَ فَتَى: مَا تَقُولُ يَا عَمَّاهُ فِي كَذَا وَكَذَا، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَكَانَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَعْفِنَا حَتَّى يَكُونَ <sup>(1)</sup> ( فَإِذَا كَانَ أَجْتَهْدُنَا لَكَ رَأِينَا ) <sup>(2)</sup>.



## مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ عَدَمُ تَخْطِئَةِ الْمُعَلِّمِ وَتَصْوِيبِ رَأْيِ غَيْرِهِ

70. **وَعَنْ يُونُسَ قَالَ:** كَتَبَ إِلَيَّ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: إِيَّاكَ وَالْخُصُومَةَ وَالْجِدَالَ فِي الدِّينِ لَا تُجَادِلَنَّ عَالِمًا وَلَا جَاهِلًا أَمَّا الْعَالِمُ فَإِنَّهُ يَخْزُنُ عَنْكَ عِلْمَهُ وَلَا يُبَالِي مَا صَنَعْتَ وَأَمَّا الْجَاهِلُ فَإِنَّهُ يُحْسِنُ بِصَدْرِكَ وَلَا يُطِيعُكَ <sup>(3)</sup>.



## مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَكُونَ ذَاهِمَةً عَالِيَةً لَا يَشْبَعُ عِلْمًا

71. **وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ:** لَمَّا تَوَفَّى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فَلَانُ هَلُمَّ فَلَنْسَأَلَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَنْ تَرَى؟ فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ فَإِنْ كَانَ لِيَبْلُغَنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ،

(1) رواه الدرامي 150، إسناده صحيح.

(2) قال الألباني في الضعيفة تحت حديث 882: أخرجه ابن عبد البر في " الجامع " (2 / 58). وإسناده صحيح.

(3) رواه الدرامي 302، إسناده صحيح.



فَاتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَاتَّوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ فَتَسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِهِ الثُّرَابَ  
فِيخْرُجُ فَيَرَانِي فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكَ؟ أَلَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَاتِيكَ  
؟ فَأَقُولُ: لَا أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ فَأَسْأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَأَى  
وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ فَقَالَ: كَانَ هَذَا الْفَتَى أَعْقَلَ مِنِّي.<sup>(1)</sup>



72. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ.<sup>(2)</sup>



مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ الْبِدْءُ بِأَهْمِ الْعُلُومِ

73. عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ فِتْيَانٌ  
حَزَاوِرَةٌ<sup>(3)</sup> فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ  
إِيمَانًا.<sup>(4)</sup>



74. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: ( "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه إِلَى الْيَمَنِ  
فَقَالَ: "إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا

(1) رواه الدرامي 570، إسناده صحيح.

(2) رواه مسلم 175 - (612)

(3) جمع حزور، وهو الغلام إذا بلغ الرشد، واشتد عودته، وقوي حزمه.

(4) رواه ابن ماجه 61، وقال الشيخ الألباني: صحيح.



إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ<sup>(1)</sup> فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ<sup>(2)</sup> فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ<sup>(3)</sup> تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ<sup>(4)</sup> <sup>(5)</sup>.  
(وَأَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ<sup>(6)</sup> " )<sup>(7)</sup>.

(1) وَقَعَتْ الْبُدَاءَةُ بَيْنَهُمَا لِأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ الَّذِي لَا يَصِحُّ شَيْءٌ غَيْرُهُمَا إِلَّا بِهِمَا، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ غَيْرَ مُوَحِّدٍ، فَالْمُطَالَبَةُ مُتَوَجِّهَةٌ إِلَيْهِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ عَلَى الْمُتَعَيِّنِ، وَمَنْ كَانَ مُوَحِّدًا، فَالْمُطَالَبَةُ لَهُ لِجَمْعِ بَيْنِ الْإِفْرَاقِ لِوَحْدَانِيَّةِ، وَالْإِفْرَاقِ لِرِسَالَةِ، وَإِنْ كَانُوا لِيَعْتَقِدُونَ مَلِيْقَتَضِي الْإِشْرَاقِ أَوْ يَسْتَلِزِمُهُ، كَمَنْ يَقُولُ بِسُنُوَّةِ غُزَيْرٍ، أَوْ يَعْتَقِدُ التَّشْبِيهَ، فَتَكُونُ مُطَالَبَتُهُمْ لِتَوْحِيدِ لِنَفِي مَلِيْقَتِزِمُ مِنْ عَقَائِدِهِمْ. فتح الباري (ج 5 / ص 123)

(2) أي: شهِدُوا وَنَقَادُوا.

(3) ذِكْرُ الصَّدَقَةِ أُجْرَ عَنْ ذِكْرِ الصَّلَاةِ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَجِبُ عَلَى قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، وَلِأَنَّهَا لَا تُكْرَرُ تَكَرَّرَ الصَّلَاةِ، وَتَمَامُهُ أَنْ يُقَالَ: بَدَأَ لَهُمْ فَالْأَهَمُّ، وَذَلِكَ مِنَ اللَّطْفِ فِي الْخِطَابِ، لِأَنَّهُ لَوْ طَلَبَهُمْ لِجَمِيعِ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ، لَمْ يَمَنْ لِلنُّفْرَةِ. فتح الباري (ج 5 / ص 123)

(4) الْكَرَائِمُ: جَمْعُ كَرِيمَةٍ، أَي: نَفِيْسَةٍ، فَفِيهِ تَرْكُ أَخْذِ حِيَارِ الْمَالِ، وَالنُّكْتَةُ فِيهِ أَنَّ الرِّكَاءَةَ لِمُؤَاسَاةِ الْفُقَرَاءِ، فَلَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ الْإِحْحَافَ بِمَالِ الْأَغْنِيَاءِ، إِلَّا إِنْ رَضُوا بِذَلِكَ. (فتح) - (ج 5 / ص 123)

(5) رواه مسلم 19

(6) أي: لَيْسَ لَهَا صَارْفٌ يَصْرِفُهَا وَلَا مَانِعٌ، وَالْمُرَادُ أَنَّهَا مَقْبُولَةٌ، وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا عَاصِيًا، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ مَرْفُوعًا " دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ " وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. فتح الباري (ج 5 / ص 123)

(7) رواه البخاري 1425، الترمذي 625



## مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ كِتَابَةُ الْعِلْمِ

75. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ " <sup>(1)</sup>



76. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ:

(كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُرِيدُ حِفْظَهُ فَهَتَيْتَنِي فُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَشَّرَ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ )

(في رواية: حَتَّى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) <sup>(2)</sup> " فَأَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ وَقَالَ: " أَكْتُبُ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ " <sup>(3)</sup>.



77. وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ:

( قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ لَا نَحْفَظُهَا أَفْتَأْذَنُ لَنَا أَنْ نَكْتُبَهَا؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَا كَتَبَ: كِتَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ: " لَا يَجُوزُ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ وَاحِدٍ، وَلَا بَيْعٍ وَسَلْفٌ جَمِيعًا، وَلَا بَيْعٌ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَمَنْ كَانَ مُكَاتِبًا عَلَى مِائَةِ دِرْهَمٍ فَقَضَاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ فَهُوَ عَبْدٌ، أَوْ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ

(1) رواه القضاعي في مسند الشهاب ج1 ص370 ح637، انظر صحيح الجامع: 4434

(2) رواه أحمد 6802، وقال الشيخ شعيب الأرؤوط: إسناده صحيح.

(3) رواه أبو داود 3646، أحمد 6802، صحيح الجامع: 1196



فَقَضَاهَا إِلَّا أَوْقِيَّةً فَهُوَ عَبْدٌ " (1).



78. **وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكْثَرَ حَدِيثًا**  
عن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا  
أَكْتُبُ (2) (في رواية: كَانَ يَكْتُبُ بِيَدِهِ وَيَعِيهِ بِقَلْبِهِ وَكُنْتُ أَعِيهِ بِقَلْبِي) (3) (في رواية:  
بِيَدِي وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْكِتَابِ عَنْهُ " فَأْذَنَ لَهُ " (4).



79. **وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ هَانِيٍّ الْمُعَافِرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ**  
رضي الله عنه فَسُئِلَ أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا؟ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ  
بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: **بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم**  
**نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا؟ قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟**  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " **لَا بَلَّ مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوْلًا** " (5).

(1) رواه ابن حبان 4321، انظر صحيح موارد الظمان: 929

(2) رواه البخاري 113، الترمذي 2668

(3) رواه أحمد 9220، وقال الشيخ شعيب الأرؤوط: صحيح وهذا إسناد حسن.

(4) رواه أحمد 9220

(5) رواه أحمد 6645، الحاكم 8301، انظر الصَّحِيحَة: 4

ثم قال الألباني: (ورومية) هي روما كما في " معجم البلدان "، وهي عاصمة إيطاليا اليوم، وقد تحقق الفتح الأول  
على يد محمد الفاتح العثماني كما هو معروف، وذلك بعد أكثر من ثمانمائة سنة من إخبار النبي صلى  
عليه وسلم لفتح، وسيحقق الفتح الثاني ذن تعالى ولا بد ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأًا بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص/88].  
ومن فوائد الحديث أن فيه دليلا على أن الحديث كُتِبَ في عهده صلى عليه وسلم خلافا لما يظنه بعض  
الخرّاصين.





80. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: ( مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ" <sup>(1)</sup>.



81. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ <sup>(2)</sup> عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا <sup>(3)</sup>، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا <sup>(4)</sup>، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ <sup>(5)</sup>، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ"، فَقَالَ

(1) رواه أبو داود 2034، البخاري 3008، مسلم 20 - (1370)، الترمذي 2127

(2) (حبس) أي: منع عن مكة، والمراد بحبس الفيل، أهل الفيل، وأشار بذلك إلى القصة المشهورة للحبشة.

(3) قَالَ عِكْرِمَةَ: هَلْ تَدْرِي مَا (لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا)؟ هُوَ: أَنْتَحِيحُهُ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْتَرِلَ مَكَانَهُ. البخاري 1984

(4) أي: لا يُحْصَدُ، يُقَالُ: (اخْتَلَيْتَهُ) إِذَا قَطَعْتَهُ، وَذَكَرَ الشُّوكُ ذَالٌ عَلَى مَنْعِ قَطْعِ غَيْرِهِ مِنْ بَ أُولَى. فتح الباري

(ح112)

(5) قَوْلُهُ: (إِلَّا لِمُنْشِدٍ) أَي: مُعْرِفٍ، أَي: لَا يَلْتَقِطُهَا أَحَدٌ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا لِيُرُدَّهَا عَلَى صَاحِبِهَا، وَمَنْ خُذَهَا لِنَفْسِهِ

وَأَنْتَفَاعِهَا، وَقِيلَ: لَيْسَ فِي لُقْطَةِ الْحَرَمِ إِلَّا لِلتَّعْرِيفِ. عون المعبود - (ج 4 / ص 403)



العبّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ<sup>(1)</sup>، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِلَّا الْإِذْخِرَ" فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ اَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(2)</sup>



### آدَابُ الْمُعَلِّمِ

#### مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ الشَّفِيقَةِ وَالرَّحْمَةِ بِالْمُتَعَلِّمِينَ

<sup>82</sup>. وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ( كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَصُهَيْبٌ وَعَمَّارٌ وَالْمِقْدَادُ وَبِلَالٌ، فَجَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ وَعَيْنِيَّةُ بْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي نَاسٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ حَقَرُوهُمْ فَأَتَوْهُ فَخَلَوْا بِهِ وَقَالُوا: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبُ فَضَلْنَا فَإِنَّ وُفُودَ الْعَرَبِ تَأْتِيكَ فَنَسْتَحْيِي أَنْ تَرَانَا الْعَرَبُ مَعَ هَذِهِ الْأَعْبِدِ فَإِذَا نَحْنُ جِئْنَاكَ فَأَقِمَّهُمْ عِنَّا فَإِذَا نَحْنُ فَرَعْنَا فَأَقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْتَ قَالَ: " نَعَمْ " قَالُوا: اكْتُبْ لَنَا عَلَيْكَ كِتَابًا " فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَحِيفَةٍ وَدَعَا عَلِيًّا لِيَكْتُبَ " - وَنَحْنُ قُعُودٌ فِي نَاحِيَةٍ - فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: ﴿ وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ

(1) الإذخر نباتٌ عريض الأوراق طيب الرائحة تُسَقَّفُ بِهَا اللَّبُيُوتُ فَوْقَ الْحَشَبِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي تَطْيِيبِ الْمَوْتَى.

(2) رواه البخاري 2434.



مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ فَقَالَ: ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا: أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ؟ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ؟ ﴾ ﴿٢﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿٣﴾ قَالَ: فَدَنَوْنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعْنَا رُكْبَنَا عَلَى رُكْبَتِهِ " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَامَ وَتَرَكَنَا " فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴾ ﴿٤﴾ وَلَا تُجَالِسِ الْأَشْرَافَ ﴿ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ ﴿ يَعْنِي: عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ ﴾ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا ﴿٥﴾ قَالَ: أَمْرُ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ: ﴿ فُرْطًا ﴾ هَلَاكًا ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الرَّجُلَيْنِ وَمَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَالَ: فَكُنَّا نَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا بَلَغْنَا السَّاعَةَ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا قُمْنًا وَتَرَكَنَاهُ حَتَّى يَقُومَ ﴿٦﴾.



(1) [الأنعام/52]

(2) [الأنعام/53]

(3) [الأنعام/54]

(4) [الكهف/28]

(5) [الكهف/28]

(6) (6) رواد مسلم 46 - (2413)



83. **وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَصِلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ: وَاتَّكَلَ أُمِّيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمِّتُونَنِي سَكَتُ " فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَابِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ وَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي <sup>(1)</sup> وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَا شَتَمَنِي قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ (لَا يَحِلُّ فِيهَا شَيْءٌ) <sup>(2)</sup> مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ " <sup>(3)</sup>.**



84. **وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ:**

( مَرَحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُوصِينَا بِكُمْ ) <sup>(4)</sup>  
 فِي رِوَايَةٍ: ( يَقُولُ: " سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا لَهُمْ: مَرَحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلِّمُوهُمْ " ) <sup>(5)</sup>.



85. **وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:**

" إِنَّ لِلَّهِ قَوْمًا يَخْتَصُّهُمْ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، وَيَقْرَأُ فِيهِمْ مَا بَدَّلُوها، فَإِذَا مَنَعُوها

(1) الكهر: القهر والانتهاز والعبس في الوجه.

(2) رواه أبو داود 930

(3) رواه مسلم 33 - (537)، النسائي 1218، أبو داود 930، أحمد 23813

(4) رواه الحاكم 298، الدرامي 348، انظر الصَّحِيحَة: 280

(5) رواه ابن ماجه 247، انظر صحيح الجامع: 3651



نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوَّهَا إِلَى غَيْرِهِمْ" (1).



86. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَ إِلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ فَإِنْ تَبَرَّمَ (2) بِهِمْ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ (3) "



87. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ (4) "

مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ: النَّصْحُ لِلْمُتَعَلِّمِ وَتَوْضِيحُ الْأُمُورِ لَهُ

88. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرَأَيْتَ جَنَّةً

عَرَّضَهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟، فَأَيْنَ النَّارُ؟، قَالَ: " أَرَأَيْتَ هَذَا اللَّيْلَ

فِي رِوَايَةٍ: ( الَّذِي قَدْ أَلْبَسَ كُلَّ شَيْءٍ ) (5) ثُمَّ لَيْسَ شَيْءٌ، أَيْنَ جُعِلَ؟ قَالَ: اللَّهُ

أَعْلَمُ، قَالَ: " كَذَلِكَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ " (6).

(1) أخرجه ابن الدنيا في قضاء الحوائج (1/24، رقم 5)، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 2617

(2) أي: تَصَجَّرَ.

(3) رواه البيهقي في الشعب 7660، والطبراني في الأوسط 7529، انظر صحيح الترمذي والتزيهيب: 2618

(4) رواه البخاري في الأدب 245، أحمد 2136، صحيح الجامع: 4027، الصحيححة: 1375

(5) رواه الحاكم 103

(6) رواه ابن حبان 103، انظر الصحيححة: 2892.





89. **وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟، فَقَالَ: " لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ تَقْضِيهِ عَنْهَا؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَذَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى " <sup>(1)</sup>.**



**مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ كَوْنُهُ قُدْوَةً حَسَنَةً لِلْمُتَعَلِّمِينَ**

90. **وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.** <sup>(2)</sup>

91. **وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: كَانُوا إِذَا أَتَوْا الرَّجُلَ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ الْعِلْمَ نَظَرُوا إِلَى صَلَاتِهِ وَإِلَى سَمْتِهِ وَإِلَى هَيْئَتِهِ ثُمَّ يَأْخُذُونَ عَنْهُ.** <sup>(3)</sup>

**مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ عِزَّةُ النَّفْسِ وَاحْتِرَامُهَا**

92. **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: " مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا <sup>(4)</sup> قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ <sup>(5)</sup> إِلَّا كَانَ يَتَبَسَّمُ " <sup>(6)</sup>.**

وقال الألباني: وإن من فقه الحديث ما ترجم له ابن حبان بقوله: " ذكر الخير الدال على إجابة العالم السائل لأجوبة على سبيل التشبيه والمقايسة، دون الفصل في القصة ".

(1) رواه البخاري 1852، مسلم 155 - (1148)

(2) رواه مسلم في المقدمة ص12، الدرامي 424، ابن أبي شيبة 26636

(3) رواه الدرامي 420، إسناده صحيح.

(4) أي: مُبَالِغًا فِي الضَّحْكِ لَمْ يَنْزُكْ مِنْهُ شَيْئًا.

(5) جَمْعُ لَهَاءَ، وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي عَالَى الحُنْجَرَةِ مِنْ أَفْصَى القَم.

(6) رواه البخاري 5741، مسلم 16 - (899)



93. **أَوْعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: " كَان رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُ أَنْ يَطَأَ أَحَدٌ عَقْبَهُ، وَلَكِنْ يَمِينٌ وَشِمَالٌ "** (1).

94. **وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي عَالَمِ أَهْلِهِ. (2)**



**آدَابُ الْمَعْلَمِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِدَرْسِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِلْعِلْمِ**

95. **عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:**

**" نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ "** (3).

96. **وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:**

**" نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ "** (4).



97. **وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْرُدُ الْحَدِيثَ**

**كَسَرْدِكُمْ (5) (فِي رَوَايَةٍ: وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَهُ فَضْلٌ) (6)**

(1) رواه الحاكم 7744، انظر صحيح الجامع: 5009

(2) رواه الدرامي 594، إسناده صحيح.

(3) رواه الترمذي 2656، أبو داود 3660، ابن ماجه 230، أحمد 21630، انظر صحيح الجامع: 6763،

(4) رواه ابن حبان 66، الترمذي 2657، ابن ماجه 232، انظر صحيح التزغيب والتزهيب: 89

(5) رواه البخاري 3375 ومسلم 160 - (2493)،

(6) رواه الترمذي 3639، أحمد 26252



(في رواية: يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ " )<sup>(1)</sup> " كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ"<sup>(2)</sup>.



98. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:

" كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه تَرْتِيلٌ<sup>(3)</sup> أَوْ تَرْسِيلٌ<sup>(4)</sup> " <sup>(5)</sup>.

99. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ<sup>(6)</sup> أَعَادَهَا

ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا<sup>(7)</sup> " <sup>(8)</sup> وفي  
رواية: " وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلَاثًا " <sup>(9)</sup>



(1) رواه أبو داود 4839، أحمد 22121

(2) رواه البخاري 3375، مسلم 160 - (2493)

(3) أي: نَوَّ وَتَهَلَّلَ مَعَ تَبْيِينِ الْحُرُوفِ وَالْحُرُكَاتِ، بِحَيْثُ يَتَمَكَّنُ السَّمِيعُ مِنْ عَدِّهَا. عون المعبود (ج 10 / ص 360)

(4) مَعْنَى التَّرْتِيلِ وَالتَّرْسِيلِ وَاحِدٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لَوَاوِمٌ فَهُوَ عَطْفٌ تَفْسِيرٌ. عون المعبود - (ج 10 / ص 360)

(5) رواه أبو داود 4838، انظر صحيح الجامع: 4823، المشكاة (5827 / التحقيق الثاني)

(6) أي: بِجُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ.

(7) قَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَمَا إِذَا سَلَّمَ سَلَامَ الإِسْتِذَانِ، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو مُوسَى وَعَيْرُهُ، وَأَمَّا أَنْ يَمُرَّ الْمَارُّ مُسَلِّمًا، فَالْمَعْرُوفُ عَدَمُ التَّكْرَارِ.

قُلْتُ: وَقَدْ فَهَمَ الْمُصَنِّفُ هَذَا بِعَيْنِهِ، فَأُورِدَ هَذَا الْحَدِيثَ مَقْرُوءًا بِحَدِيثِ أَبِي مُوسَى فِي قِصَّتِهِ مَعَ عُمَرَ فِي الإِسْتِذَانِ. فتح الباري (ح 95)

(8) رواه البخاري 95

(9) رواه أحمد 13332، وقال الشيخ شعيب الأرؤوط: إسناده حسن.





100. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ <sup>(1)</sup> أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ <sup>(2)</sup>

101. وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: " مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ " <sup>(3)</sup>



102. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" مَا أَذْرِي تُبَعِّعَ أَلْعَيْنَا كَانَ أَمْ لَا؟، وَمَا أَذْرِي ذُو الْقَرْنَيْنِ أَنْبِيًّا كَانَ أَمْ لَا؟، وَمَا أَذْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟ " <sup>(4)</sup>

(1) المراد بقوله: " بما يعرفون " أي نيفهمون، وزاد آدم بن أبي إس في كتاب العلم له عن عبد بن داود، عن معروف في آخره " ودعوا ملينكرون " أي: يشتهيه عليهم فهمه، وفيه دليل على أن المشابهة لا ينبغي أن يذكر عند العامة، ومثله قول ابن مسعود: " ما أنت محدد قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة " رواه مسلم.

وَمِنْ كَرِهَ التَّحْدِيثِ بَعْضُ دُونَ بَعْضٍ: أَحْمَدُ، فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ، وَمَالِكٌ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَأَبُو يُوسُفَ فِي الْغَرَائِبِ وَمِنْ قَبْلِهِمْ: أَبُو هُرَيْرَةَ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ فِي الْجَرَائِدِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ مَا يَفْقَهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَنَحْوَهُ عَنْ حُلَيْفَةَ، وَعَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيثَ أَنَسٍ لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَيْبِيِّ لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَسِيلَةً إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدُهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي وَضَابِطُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُقَوِّي الْبِدْعَةَ، وَظَاهِرُهُ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ مُرَادٍ فَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوبٌ. وَاعْلَمْ. فتح الباري (ح127)

(2) رواه البخاري 127

(3) رواه مسلم في (المقدمة) ج1 ص11

(4) رواه الحاكم 2174، البيهقي 17373، أبو داود 4674، انظر صحيح الجامع: 5524، الصحيححة: 2217

وقال الألباني: فائدة: من السنة أن يقول: لا أذري.





103. **عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ؟ فَقَالَ: " لَا أَدْرِي أ، فَلَمَّا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام قَالَ: يَا جِبْرِيلُ أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ؟ " قَالَ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي ﷻ فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ عليه السلام ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي ﷻ أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا " (1).**

104. **وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: " مُهِينَا عَنْ التَّكْلِيفِ (2) " (3).**



105. **وَعَنْ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقَدْ أَدْرَكْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فُتْيَا إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا. (4).**

وقال ابن عساکر: وهذا الشك من النبي صلى عليه وسلم كان قبل أن يُنَيَّنَ له أمره، ثم أُخْبِرَ أنه كان مسلماً وذلك فيما أُخبر ... ثم ساق إسناده بحديث: " لا تسبوا تبعاً فإنه قد كان أسلم "، ولهذا الحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن كما سيأتي برقم 2423، ونحوه قول الهيثمي: يحتمل أنه صلى عليه وسلم قاله في وقت لم ته فيه العلم عن ، ثم لما أ ه قال ما روينا في حديث عبادة وغيره، يعني قوله صلى عليه وسلم: " ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له... " أخرج الشيخان وغيرهما. أ.هـ

(1) رواه أحمد 16790، أبو يعلى 7403، انظر صحيح الجامع: 167

(2) قال في النهاية: (التكليف) كثرة السؤال، والبحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها. فتح الباري (ج 20 / ص 345)

(3) رواه البخاري 6863

(4) رواه الدرامي 135، وقال الشيخ شعيب الأر ووط في سير أعلام النبلاء (4 / 262): إسناده صحيح.





106. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

" مَنْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ " <sup>(1)</sup>.



وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:

(خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ (فِي رِوَايَةٍ: عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) <sup>(2)</sup> فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرًا فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمَمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ: " قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ <sup>(3)</sup> السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ " يَعْصِبَ " شَكَّ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ " <sup>(4)</sup>.



107. وَعَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُسْأَلُ فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ كُلَّ مَا تَسْأَلُونَ عَنْهُ وَلَوْ عَلِمْنَا مَا كَتَمْنَاكُمْ وَلَا حَلَّ لَنَا أَنْ نَكْتُمَكُمْ <sup>(5)</sup>.



108. وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ فَكَانَ

(1) أبو داود 3657، (خدا) 259، ابن ماجه 53، انظر صحيح الجامع: 6068، المشكاة: 242

(2) رواه ابن ماجه 572، أبو داود 337

(3) العي: الجهل.

(4) رواه أبو داود 336 انظر صحيح الجامع: 4363

(5) رواه الدرامي 112، إسناده صحيح.



فِي الْقُرْآنِ أَخْبَرَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقُرْآنِ وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ بِهِ فَإِنْ لَمْ  
يَكُنْ فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ. (1).



والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

---

(1) الدرامي 166، إسناده صحيح.



## المحتويات

3	مقدمة.....
4	الحثُّ على طلبِ العلمِ.....
11	فَضْلُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ.....
16	فَضْلُ تَعْلِيمِ النَّاسِ.....
18	النَّهْيُ عَنِ كِتْمَانِ الْعِلْمِ.....
19	أَهَمِّيَّةُ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ.....
19	الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ.....
23	وَجُوبُ عَدَمِ التَّقْصِيرِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ.....
24	إِتِّخَاذُ الْعِلْمِ مَطِيَّةً لِمَنَاصِبِ الدُّنْيَا.....
27	ذَمُّ عُلَمَاءِ السُّوءِ.....
28	أَخْذُ الْأَجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْعِلْمِ.....
31	أَقْسَامُ الْعِلْمِ.....
33	آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ.....
33	مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ إِحْتِرَامُ الْمُعَلِّمِ وَالتَّوَاضُّعُ لَهُ.....
35	مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ قِلَّةُ الْأَسْئَلَةِ وَعَدَمُ الْإِحْرَاجِ.....
35	مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ عَدَمُ تَخْطِئَةِ الْمُعَلِّمِ وَتَضْوِيبِ رَأْيِي غَيْرِهِ.....
35	مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَكُونَ ذَا هِمَّةٍ عَالِيَةٍ لَا يَشْبَعُ عِلْمًا.....
36	مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ الْبِدْءُ بِأَهَمِّ الْعُلُومِ.....



- 38 ..... مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ كِتَابَةُ الْعِلْمِ
- 41 ..... آدَابُ الْمُعَلِّمِ
- 41 ..... مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ الشَّفَقَةُ وَالرَّحْمَةُ بِالْمُتَعَلِّمِينَ
- 44 ..... مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ: النَّصْحُ لِلْمُتَعَلِّمِ وَتَوْضِيحُ الْأُمُورِ لَهُ
- 45 ..... مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ كَوْنُهُ قُدْوَةً حَسَنَةً لِلْمُتَعَلِّمِينَ
- 45 ..... مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ عِزَّةُ النَّفْسِ وَاحْتِرَامُهَا
- 46 ..... آدَابُ الْمُعَلِّمِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِدَرْسِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِلْعِلْمِ

